

مرسوم سلطاني

رقم : ٧٨/٢٩

نحن قابوس بن سعيد ، سلطان عمان .

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة

وتمديلاته .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ١٩٧٤/٤٢ باصدار قانون البترول والمعادن .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ١٩٧٧/١٩ باجازة التنازل الصادر من شركة كوينتانا الدولية

المحدودة عن حصة قدرها ٤٠٪ من نصيبها في عقد الاتفاقية المبرمة بينها وبين حكومة السلطنة بتاريخ

١٩٧٥/١٢/٧ الى شركة جالف عمان للبترول المحدودة وتعديل نص المادة ٢٦ فقرة (٢) من الاتفاقية .

رسمنا بما هو آت

المادة ١ : يخول وزير الزراعة والاسماك والنفط والمعادن حق اجازة زيادة الحصة المتنازل

عنها من شركة كوينتانا الدولية المحدودة الى شركة جلف عمان للبترول المحدودة

"GULF OMAN PETROLEUM L.T.D."

بمقتضى المادة الاولى من المرسوم السلطاني رقم ٧٧/١٩ المشار اليه وبفئس شروطها،

من ٤٠٪ (اربعين في المائة) الى ٥٠٪ (خمسين في المائة) على أن تسري الزيادة

المذكورة اعتبارا من تاريخ العمل بهذا المرسوم .

المادة ٢ : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر في : ١٨ جمادى الثانية ١٣٩٨

الموافق : ٢٥ مايو ١٩٧٨

قابوس بن سعيد

سلطان عمان

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (١٤٨) الصادرة في ١/٦/١٩٧٨